

## وثائق

الممارسة رقم م م /33/ لسنة 2024-2025  
استئجار وتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة  
و ضمان أجهزة ماسح ضوئي ( Desktop  
scanner) مع تقديم الدعم الفني  
والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

## وثائق

الممارسة رقم (م م / 33/ لسنة 2024-2025)

**استئجار وتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي ( Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات**

تتألف وثائق هذه الممارسة من المستندات الآتية:

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية .
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد .
- المستند رقم (5) النماذج ، ويتضمن الوثائق التالية :
  - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
  - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
  - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
  - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
  - الوثيقة (5-5) نموذج التأمين النهائي
  - الوثيقة (6-5) نموذج الموردين من الباطن
  - الوثيقة (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
  - الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار
- المستند رقم (6) الملاحق ، ويتضمن الوثائق التالية :
  - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية
  - الوثيقة (2-6) ملحق جدول الأسعار
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

# المستند رقم (1)

## الشروط العامة

## المستند رقم (1)

### الشروط العامة

#### فهرس المحتويات

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة ( 1 )	الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء	
مادة ( 2 )	عنوان مقدم العطاء	
مادة ( 3 )	تسليم وثائق الممارسة	
مادة ( 4 )	دراسة مستندات الممارسة	
مادة ( 5 )	شروط إعداد وتقديم العطاء	
مادة ( 6 )	مدة سريان العطاء	
مادة ( 7 )	الاجتماع التمهيدي	
مادة ( 8 )	آخر موعد لتقديم العطاءات	
مادة ( 9 )	محتويات العطاء	
مادة (10)	العينات	
مادة (11)	التأمين الأولي	
مادة (12)	الأسعار	
مادة (13)	فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها	
مادة (14)	الترسية	
مادة (15)	التأمين النهائي	
مادة (16)	الدفعة المقدمة	
مادة (17)	التعاقد من الباطن	
مادة (18)	تغيير الشكل القانوني للمورد	
مادة (19)	الأوامر التغييرية	
مادة (20)	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	
مادة (21)	الجرد	
مادة (22)	المسؤولية عن الممتلكات	
مادة (23)	الخصم من مستحقات المورد	
مادة (24)	عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ	
مادة (25)	القوة القاهرة	
مادة (26)	الظروف الطارئة	

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (27)	التنازل	
مادة (28)	حوالة الحق	
مادة (29)	غرامة التأخير	
مادة (30)	إنهاء العقد للمصلحة العامة	
مادة (31)	ثبات أسعار العقد	
مادة (32)	السرية	
مادة (33)	الضريبة	
مادة (34)	دعم العمالة الوطنية	
مادة (35)	النقل الجوي	
مادة (36)	التلوث وحماية البيئة	
مادة (37)	أنظمة السلامة	
مادة (38)	الكشف عن العمولات	
مادة (39)	الملكية الفكرية	
مادة (40)	القانون الواجب التطبيق	
مادة (41)	الاختصاص القضائي	
مادة (42)	شهادة من الهيئة العامة للقوى العاملة	

## مادة ( 1 )

### ﴿ الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء ﴾

يشترط في الممارس المتقدم بعطاء لهذه الممارسة أن يكون كويتيًّا - فردًا كان أم شركة - ومقيدًا في السجل التجاري ومسجلًا لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة، وأن يقدم ما يُثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح الممارسة.

ويجوز أن يكون الممارس أجنبيًّا - ما لم يكن الطرح مقصورًا على الممارس المحلي - وفي هذه الحالة لا تسري في شأنه أحكام كل من البند رقم (1) من المادة (23) والمادة (24) من المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بشأن قانون التجارة وتعديلاته.

## مادة ( 2 )

### ﴿ عنوان مقدم العطاء ﴾

على الممارس أن يبين عنوانه في دولة الكويت إذا كان ممارسًا محليًّا، وفي الكويت أو الخارج إذا كان أجنبيًّا، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح، وعليه أن يُخطر الجهة العامة بكل تغيير يحدث على هذا العنوان كتابةً وبعلم الوصول، وإذا لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي ترسل إليه على عنوانه القديم صحيحة وناذرة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتجًا لكافة آثاره القانونية.

## مادة ( 3 )

### ﴿ تسليم وثائق الممارسة ﴾

يتم تسليم وثائق الممارسة لمن يرغب في التقدم لها خلال الزمان وفي المكان المحددين في الإعلان عن الممارسة بعد سداد الرسم المقرر لهذه الوثائق ويستثنى من هذا الرسم أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

## مادة ( 4 )

### ﴿ دراسة مستندات الممارسة ﴾

يُعد تقديم العطاء من الممارس إقرارًا منه بأنه قد قام بدراسة كافة مستندات الممارسة، وأنه قد وضع في اعتباره كافة الشروط المحددة بوثائقها وأنه قد اطلع على كافة الأمور ذات الصلة بموضوع العقد.

## مادة ( 5 )

### ﴿ شروط إعداد وتقديم العطاء ﴾

يلتزم الممارس بإعداد العطاء وفقًا للشروط والضوابط الآتية:

- 1- أن يكون العطاء مكتوبًا وموقعًا عليه من الشخص المفوض بالتوقيع قانونًا، وجميع صفحاته مختومة بختم الممارس في كافة وثائق الممارسة الرسمية الصادرة إلى الممارسين، ولا يجوز التنازل عن تلك الوثائق إلى الغير.
  - 2- أن يكون العطاء معبأً وكاملاً من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق الممارسة، ولا يجوز للممارس أن يقوم بإجراء أي كشط أو محو أو تعديل في وثائق الممارسة.
  - 3- أن يوضع العطاء في المظاريف الرسمية المخصصة للممارسة ويحكم إغلاقه، ولا تقبل المظاريف الممزقة أو التالفة أو المشوهة، وفي حال تلف أو تشويه أو ضياع مظروف الممارسة الرسمي يجب على الممارس أن يحصل على مظروف آخر عوضاً عنه ليقدّم فيه العطاء، مع مراعاة حكم البند (6) من هذه المادة.
  - 4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على جواز تقديم عطاء بديل ورغب الممارس في تقديم عطاء بديل أو أكثر، فيجب عليه الحصول على مجموعة من الوثائق الرسمية للممارسة لكل عطاء بديل يرغب في تقديمه، ويجب أن يدون بوضوح على كل مجموعة من الوثائق ما يدل على أنها تمثل عطاءً بديلاً.
  - 5- أن يقدم العطاء من الممارس أو من يفوضه رسمياً في ذلك خلال الزمان وفي المكان المحددين في وثائق الممارسة مقابل إيصالٍ مُثبتٍ به بيانات الممارس ورقم الممارسة وموضوعها.
  - 6- لن يتم استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي المحدد في الإعلان عن الممارسة لتقديم العطاءات.
  - 7- لن يتم استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.
  - 8- ما لم يتم حظر ذلك في وثائق الممارسة، يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها، شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.
  - 9- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات، فإنه لن يتم قبول العطاء ما لم يكن مصحوباً بالعينات المطلوبة أو الإيصال الدال على استلامها من الجهة المحددة بوثائق الممارسة.
- ويُعد باطلاً كل عطاء يخالف أحكام البندين (2) و (3) ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.

## مادة (6)

### ﴿ مدة سريان العطاء ﴾

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات.

وإذا تعذر البت في العطاءات خلال المدة المحددة لسريانها، فسيطلب من مقدمي العطاءات قبول سريان عطاءاتهم لمدة أخرى مماثلة على الأكثر، ويتعين أن يوافق كل منهم كتابةً على التمديد مع تجديد مدة التأمين الأولي، ويستبعد عطاء من لم يقبل مدّة سريانه.

## مادة (7)

### ﴿ الاجتماع التمهيدي ﴾

في الحالات التي يتقرر فيها عقد جلسة للاستفسارات، سيعقد اجتماعاً تمهيدياً للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن الممارسة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها. ويجوز لكل من قام بشراء وثائق الممارسة حضور الاجتماع المشار إليه سواء بشخصه أو من يمثله. ويعتبر كل ما يُدون بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة ويسرى في مواجهة مقدمي العطاءات سواء من حضر منهم أو لم يحضر هذا الاجتماع. وسيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع الممارسين قبل موعد إقفال العطاءات بوقت كاف.

#### مادة ( 8 )

##### ﴿ آخر موعد لتقديم العطاءات ﴾

يُقبل تقديم العطاءات خلال الموعد المحدد بالإعلان عن الممارسة ولن يُلتفت إلى أي عطاء يقدم بعد الميعاد المذكور، كذلك لن يُلتفت إلى أي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المشار إليه.

#### مادة ( 9 )

##### ﴿ محتويات العطاء ﴾

**أولاً:** إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمناً عرضاً مالياً فقط، فإنه يتعين أن يقدم العطاء في مظروف واحد مغلق يحتوي على ما يلي:

- 1- التأمين الأولي المطلوب.
- 2- الشروط العامة والشروط الخاصة وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 3- بيانات كاملة عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزء من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.
- 4- صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
- 5- العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
- 6- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 7- أية مستندات أو بيانات أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

**ثانياً:** إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمناً عرضاً فنياً وعرضاً مالياً، فإنه يجب أن يُقدّم العطاء في مظرفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي، وذلك على النحو التالي:

(أ) المظروف الفني، ويجب أن يحتوي على ما يلي :

- 1- التأمين الأولي المطلوب.
- 2- الشروط العامة والخاصة معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.



- 3- العرض الفني وكافة وثائق الممارسة مشتملة على الشروط والمواصفات الفنية وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 4- بيانات كاملة موقعة ومختومة من مقدم العطاء عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزءٍ من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.
- 5- أية مستندات أو بيانات فنية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

(ب) المظروف المالي، ويجب أن يحتوي على ما يلي:

- 1- صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
- 2- العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
- 3- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 4- أية مستندات أو بيانات مالية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

## مادة ( 10 )

### ﴿ العينات ﴾

إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات، فإنه يتعين أن يُتبع في شأن تسليم وفحص ورد العينات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (27) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 49 لسنة 2016.

## مادة ( 11 )

### ﴿ التأمين الأولي ﴾

يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وذلك في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وغير قابل للرجوع فيه، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة ، على أن يكون هذا التأمين صالحاً لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بكامل هذا التأمين، ولا يجوز رد التأمين الأولي إلا بعد مرور (90) يوماً من تاريخ إقفال الممارسة أو عندما يقوم الممارس الفائز بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد ما لم يتم إلغاء الممارسة .

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في تلك الشروط لكل بند من البنود التي يرغب في التقدم لها.

## مادة ( 12 )

### ﴿ الأسعار ﴾

- 1- تُسعر جميع العطاءات بالعملة الرسمية لدولة الكويت، وإذا أجازت وثائق الممارسة التسعير بعملة أخرى فسيتم معادلتها بالدينار الكويتي وفقاً لسعر الصرف المعلن عنه ببنك الكويت المركزي في تاريخ فض المظاريف المالية.
- 2- يجب أن تُكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.
- 3- السعر الإجمالي المبين في الوثيقة (5-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإن السعر الإجمالي لكل بند على حده المبين في الوثيقة (5-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي لكل بند.
- 4- الأسعار التي يحددها الممارس بالعرض المالي تشمل القيام بإتمام جميع الأعمال وفقاً لشروط العقد بما في ذلك جميع المصروفات والالتزامات أيًا كان نوعها وأية ضرائب أو رسوم قد تُستحق على الأعمال محل العقد.
- 5- إذا كان الخطأ الحسابي يجاوز (5 %) من السعر الإجمالي، فسوف يتم استبعاد العطاء ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.
- 6- إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المبلغ المكتوب بالحروف سيُعتد بالمبلغ الأقل.
- 7- إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي، تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي لكل بند على حده، تكون العبرة بالسعر الإجمالي لكل بند إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.
- 8- إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسيه الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي للممارسة.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإنه إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي لكل بند على حده.
- 9- إذا لم يقبل الممارس الفائز التعديل أو رفض تصحيح خطأ حسابي ظاهر في عطائه جاز استبعاد عطائه واعتباره منسحباً ويتم مصادرة التأمين الأولي وإرساء الممارسة على من يليه في الترتيب، شريطة استيفائه لكافة شروط الترسيه، إلا إذا كان هناك سبباً يتم على ضوءه إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها.
- 10- الأسعار التي تمت الترسيه بها هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار أو التضخم أو سعر العملة أو زيادة في الضرائب أو الرسوم أو أية تكاليف أخرى قد تُستحق عن قيام الممارس الفائز بأعمال التوريد المسندة إليه بموجب العقد.

## مادة ( 13 )

### ﴿ فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها ﴾

يتم فض مظاريف العطاءات ودراستها والبت فيها طبقاً للإجراءات والأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017

## مادة ( 14 )

### ﴿ الترسية ﴾

- 1- يتم ترسيه الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى إذا كانت أسعار أقل الممارسين منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر فتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 2- تتم الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة متى كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (20%) من أقل العطاءات المقبولة.
- 3- تكون الأولوية في الترسية على المنتج المحلي متى كان مطابقاً للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد على أقل الأسعار التي قُدمت عن منتجات مماثلة مستوردة مطابقة للمواصفات بنسبة (20%) عشرون في المائة، وذلك طبقاً للضوابط المنصوص عليها في المادة 62 من القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدلة بالقانونين 74 لسنة 2019 و(1) لسنة 2024 ولا يجوز بعد إرساء الممارسة أن يُستبدل بالمنتج المحلي الذي تمت على أساسه الترسية منتج مستورد إلا بموافقة مجلس إدارة الجهاز المركزي للمناقصات العامة.
- 4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابليتها للتجزئة، فإنه يتم ترسية بنود الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي لكل بندٍ على حده إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء بنود الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى للبند إذا كانت أسعار أقل الممارسين فيه منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية له، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر في البند جاز تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدمي العطاءات المتساوية بشرط موافقتهم على ذلك وعدم الإضرار بمصلحة العمل وإلا يتم الاقتراع بينهم ، وذلك كله دون الإخلال بأفضلية العطاء المقدم من أحد أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.
- 5- إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقييم العطاءات بنظام النقاط، فإنه ستم ترسية الممارسة على الممارس الذي استوفي الشروط الفنية وقدم أفضل العطاءات فنياً مالياً وفقاً لنظام التقييم بالنقاط، حيث سيتم ترتيب العطاءات بقسمة القيمة المالية لكل عطاء على إجمالي مجموع النقاط الحاصل عليها في التقييم الفني طبقاً لعناصر التقييم المنصوص عليها في الشروط الخاصة للممارسة، وتتم الترسية على العطاء الحاصل على أقل ناتج لعملية القسمة باعتباره الأول في الترتيب والأفضل فنياً مالياً.

ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على العطاء التالي في الترتيب إذا كانت أسعار أفضل العطاءات فنياً مالياً من خلال ناتج القسمة منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوى ناتج القسمة بين عطاءين أو أكثر فتمت الترسية بالاقتراع بينهم.

6- تخطر الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة الممارس الذي رست عليه الممارسة كتابةً ويعلم الوصول بقبول عطائه وبترسية الممارسة عليه، ولا يترتب على إرساء الممارسة وإبلاغ الممارس الفائز بها أي حق له قبل الدولة في حالة العدول عن التعاقد، ولا يعتبر الممارس الفائز متعاقداً إلا من تاريخ التوقيع على العقد.

7- تخطر الجهة العامة الممارس الفائز في الممارسة لتقديم التأمين النهائي، فإذا لم يقدمه خلال شهر من تاريخ إخطاره، جاز اعتباره منسحباً ما لم تقرر الجهة العامة مد الميعاد لمدة أخرى مماثلة ولمرة واحدة فقط، فإذا تخلف الممارس الفائز عن تقديم التأمين النهائي في الموعد المحدد له خسر تأمينه الأولي، فضلاً عن توقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

8- تطلب الجهة العامة من الممارس الفائز الحضور لتوقيع العقد خلال (30 يوماً) من تاريخ تقديم التأمين النهائي، ويجوز تجديد هذه المهلة لمدة مماثلة إذا كان التأخير من قبلها أو لعذر مقبله، فإذا لم يتقدم الممارس الفائز في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة اعتبر منسحباً مع خسارته التأمين النهائي وتوقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

9- إذا انسحب الممارس الفائز لأي سبب، يجوز إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها أو إرسالها على الممارس التالي في الترتيب، ويعاقب الممارس المنسحب بمصادرة التأمين الأولي، دون الإخلال بحق الجهة العامة في التعويض.

## مادة ( 15 )

### ﴿ التأمين النهائي ﴾

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي بالقيمة المقررة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة ، في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخال من أية تحفظات وصالح للأداء بأكمله وغير قابل للرجوع فيه، صادراً من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة العامة وذلك بصفة تأمين وضمن لتنفيذ التزاماته المقررة بالعقد، على أن يكون ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ثلاثة أشهر إلا إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على مدة أطول، ويتم مد مدة سريان خطاب الضمان قبل انتهاء مدة سريانه إذا توافرت الأسباب القانونية المبررة للمتديد، ويحق للجهة العامة أن تخصم من قيمته الغرامات و التعويضات والمصاريف التي تستحق على المورد بموجب العقد دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر مُتحققاً في كل الأحوال ودون أن يكون للمورد أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم، وفي حالة نقصان مبلغ التأمين لأي سبب كان يجب على المورد تكملة قيمة التأمين إلى ما يوازي النسبة المقررة وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك كتابةً ويعلم الوصول، فإذا لم يقم بذلك حق للجهة العامة تكملة هذا التأمين خصماً من مستحقاته بمقتضى العقد أو أي عقد آخر لديها، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تُغطِ مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها، حق للجهة العامة فسخ

العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابياً وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الجهة العامة في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك، ويُرد التأمين النهائي أو ما تبقى منه للمورد فور إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية ما لم يكن مستحقاً لتغطية أية حقوق ناجمة عن تنفيذ العقد أو أية حقوق أخرى مستحقة للجهة العامة أو أية جهة عامة أخرى.

#### مادة ( 16 )

##### ﴿ الدفعة المقدمة ﴾

يجوز للجهة العامة - بناء على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد - أن تدفع له نسبة من قيمة العقد كدفعة مقدمة حسبما يُنص عليه في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) مقابل كفالة مصرفية في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء وخال من أي تحفظات صادرة عن أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت لصالح الجهة العامة بقيمة تساوي قيمة الدفعة الممنوحة للمورد ، ويمكن تخفيض قيمة الكفالة بحيث تظل معادلة للمبلغ غير المُسترد من الدفعة . ويتم دفع الدفعة المقدمة خلال خمسة وأربعين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المورد للكفالة المشار إليها، ويتم استرداد الدفعة المقدمة باستقطاع نسبة مئوية من كل دفعة تستحق للمورد بحسب طريقة الدفع المتفق عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) اعتباراً من أول دفعة تصرف له على أن يكون كامل مبلغ الدفعة المقدمة مُسترداً قبل صرف الدفعة النهائية للمورد. ويتم الإفراج عن كفالة الدفعة المقدمة بعد أن تقوم الجهة العامة باسترداد كامل قيمة تلك الدفعة.

#### مادة ( 17 )

##### ﴿ التعاقد من الباطن ﴾

لا يجوز للمورد التعاقد من الباطن لتوريد أي عمل من أعمال الممارسة سواء كانت خاصة بأعمال التوريد أو التركيب أو التشغيل أو الصيانة أو تقديم الدعم الفني والتقني أو التدريب إلا بموافقة كتابية مُسبقة من الجهة العامة وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً لذلك، وفي هذه الحالة يظل المورد مسئولاً مع المتعاقد من الباطن عن تنفيذ جميع أحكام العقد.

#### مادة ( 18 )

##### ﴿ تغيير الشكل القانوني للمورد ﴾

إذا كان المورد شركة أو تحالف من مجموعة شركات وحدث أي تحول في شكلها القانوني فتظل الشركة بعد هذا التحول محتفظة بما لها من حقوق وما عليها من التزامات سابقة عليه. وفي حالة الاندماج بطريق الضم أو المزج تحل الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة محل الشركات المندمجة في جميع حقوقها والتزاماتها، وفي حالة الاندماج عن طريق الانقسام والضم تتحمل الشركات الدامجة على وجه التضامن بالتزامات الشركة المنقسمة والسابقة على الاندماج.

وتكون الشركات الناشئة عن التقسيم خلفاً للشركة محل التقسيم وتحل محلها حلولاً قانونياً وذلك في حدود ما آل إليها من الشركة محل التقسيم وفقاً لما تضمنه قرار التقسيم. وفي جميع الأحوال المشار إليها في الفقرات السابقة فإنه يتعين على المورد أن يخطر الجهة العامة كتابةً وبعلم الوصول خلال مدة أقصاها 30 يوماً من تاريخ التحول أو الاندماج أو التقسيم مع تقديم المستندات الموثقة الدالة على ذلك. ولن يتم صرف أية مستحقات ناجمة عن العقد باسم الشركة التي تم تحويل شكلها القانوني أو الناشئة عن الاندماج أو التقسيم ما لم يتم إخطار الجهة العامة بذلك. وإذا كان المورد فرداً وحدث تغيير في شكله القانوني فيظل محتفظاً بما له من حقوق وما عليه من التزامات سابقة على هذا التغيير.

#### مادة ( 19 )

##### ﴿ الأوامر التغييرية ﴾

للجهة العامة الحق في تعديل كميات (الأجهزة المتعاقد عليها) المتعاقد على توريدها زيادةً أو نقصاً في حدود النسبة المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وسواء كان التعديل بالزيادة أو النقص فإن المورد يلتزم بالتوريد بذات الشروط والأسعار المتعاقد بها، كما يلتزم في حالة التعديل بالزيادة وخلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بتعديل التأمين النهائي بما يتناسب مع حجم (لكافة الاصناف موضوع الممارسة) التي تم زيادتها.

#### مادة ( 20 )

##### ﴿ فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب ﴾

- علاوة على أي حق آخر مقرر للجهة العامة في العقد أو في القانون، فإن للجهة العامة الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المورد لأي سبب من الأسباب التالية :
- 1- إذا أخل المورد بأي من الالتزامات أو الشروط الواردة في العقد.
  - 2- إذا عجز المورد عن البدء في التوريد أو أظهر بطئاً فيه بشكلٍ يتحقق معه للجهة العامة أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
  - 3- إذا أظهر المورد عدم الجدية أو أهمل بشكلٍ واضحٍ وبإصرارٍ في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
  - 4- إذا قام المورد بالتنازل عن العقد أو بالتعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة العامة.
  - 5- إذا أعطى المورد أو من ينوب عنه أو أحد مستخدميهم رشوة صريحة أو في صورة مكافأة أو سلفة أو هدية لأحد موظفي الجهة العامة أو أية جهة لها علاقة بالأعمال المتعاقد عليها أو ارتكب هو أو من ينوب عنه شيئاً من قبيل الغش أو التواطؤ.
  - 6- إذا أفلس المورد.
- ويكون فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب في هذه الحالات بإخطار المورد كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية. ويترتب على فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقاً خالصاً للجهة العامة دون أي اعتراض من المورد، ودون الإخلال بحقوقها

في خصم ما يُستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية أو أية خسارة تلحق بها بسبب الفسخ أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك من أية مبالغ مُستحقة أو قد تُستحق للمورد لديها، وفي حالة عدم كفايتها يحق لها خصمها من مستحقات المورد لدى أية جهة عامة أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحق الجهة العامة في الرجوع على المورد قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

#### مادة ( 21 )

##### ﴿ الجرد ﴾

إذا تم فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب وفقاً لما سبق، تقوم الجهة العامة بعمل كشف جرد عن الأجهزة التي تم توريدها والاعمال التي تم تنفيذها التي تم توريدها طبقاً للشروط والمواصفات وتمت الموافقة عليها، ويُحرر هذا الكشف بحضور المورد أو مندوبه بعد إخطاره كتابة بالحضور فإذا تخلف المورد أو مندوبه عن الحضور، يتم إجراء الجرد في غيبته، وما يسفر عنه الجرد في هذه الحالة يعتبر ملزماً له ولا يجوز له الاعتراض عليه.

#### مادة ( 22 )

##### ﴿ المسؤولية عن الممتلكات ﴾

يكون المورد مسئولاً مسئوليةً كاملةً عن الأضرار أو الإصابات التي قد تلحق بممتلكاته أو عماله من جرّاء تنفيذ العقد، وليس له الرجوع على الجهة العامة بأية تعويضات أو مصاريف نتيجة لذلك، كما يكون مسئولاً مسئوليةً كاملةً عما قد يصيب ممتلكات الجهة العامة من أضرار أثناء تنفيذ العقد نتيجة خطئه هو أو أي من عماله أو تابعيه.

#### مادة ( 23 )

##### ﴿ الخصم من مستحقات المورد ﴾

كل المبالغ التي تُستحق على المورد للجهة العامة تطبيقاً لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غير ذلك يكون لها الحق في خصمها من التأمين النهائي أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة له لديها بناءً على العقد أو أي عقدٍ آخر لديها أو لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إداراتها، كل ذلك دون أن يكون للمورد الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

#### مادة ( 24 )

##### ﴿ عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ ﴾

يجب أن يضع المورد في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ الاعمال المتعاقد عليها لصالح جهة عامة حكومية وأن توريدها لخدمة مرفق عام، ومن ثم يتعين عليه الاستمرار في تنفيذ الاعمال

تحت أي ظرف، ولا يجوز له أن يوقف التوريد مُتعللاً بتقاعس الجهة العامة عن أداء التزاماتها التعاقدية، أو بقيام نزاع بينه وبينها بشأن العقد.

#### مادة ( 25 )

##### ﴿ القوة القاهرة ﴾

إذا وقعت أثناء تنفيذ العقد قوة قاهرة لم يكن في الوُسع توقعها ويستحيل دفعها أو السيطرة عليها وتجعل تنفيذ الالتزامات المتعاقد عليها مستحيلًا استحالة مطلقة، فإنه يتعين على المورد أن يُخطر الجهة العامة كتابةً ويعلم الوصول بوقوع القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ العقد مع بيان الإجراءات التي قام بها لمواجهة تلك القوة القاهرة. وتخضع القوة القاهرة من حيث تقرير مدى توافرها والأثر المترتب عليها بشأن الأعمال المتعاقد عليها للقواعد العامة المقررة في القانون المدني الكويتي.

#### مادة ( 26 )

##### ﴿ الظروف الطارئة ﴾

إذا طرأت أثناء تنفيذ العقد حوادث أو ظروف - طبيعية كانت أو اقتصادية - أو من عمل جهة حكومية غير الجهة العامة المتعاقدة أو من عمل أي شخص آخر، وتتسم بالطابع الاستثنائي، ولم يكن في وُسع المورد توقعها عند إبرام العقد ولا يملك لها دفعاً وتجعل تنفيذ الإلتزام مرهقاً وليس مستحيلاً، وكان من شأنها أن تنزل به خسائر فادحة تختل معها اقتصاديات العقد اختلالاً جسيماً، فإن الجهة العامة المتعاقدة بعد إخطارها من قبل المورد كتابةً ويعلم الوصول أن تلتزم بمشاركته في تحمل نصيب من الخسارة التي حافت به طوال فترة الظرف الطارئ وذلك ضماناً لتنفيذ العقد ودوام سير المرفق العام ، وتخضع مسألة تقدير التعويض الناتج عن تلك الظروف للقضاء الكويتي طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

#### مادة ( 27 )

##### ﴿ التنازل ﴾

لا يجوز للمورد أن يتنازل عن العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من الجهة العامة، ولا يُحتج عليها بهذا التنازل ما لم توجد هذه الموافقة.

#### مادة ( 28 )

##### ﴿ حوالة الحق ﴾

لا يجوز للمورد أن يحيل أي من حقوقه المترتبة على العقد إلى الغير إلا بموافقة كتابية مسبقة من الجهة العامة، ولا يُحتج عليها بتلك الحوالة ما لم توجد هذه الموافقة.

#### مادة ( 29 )



## ﴿ غرامة التأخير ﴾

إذا تأخر المورد في توريد (لكافة الاصناف موضوع الممارسة) المتعاقد عليها أو جزء منها خلال المدة المتفق عليها، يجوز منحه مهلة زمنية لإتمام التوريد مع تحميله غرامة تأخير عن كل يوم ينصرم بين التاريخ المتفق عليه وبين تاريخ توريد (لكافة الاصناف موضوع الممارسة) المطلوبة وفقاً لما هو وارد بالشروط الخاصة بالممارسة.

وتستحق هذه الغرامة للجهة العامة بمجرد حصول التأخير وبدون أي حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، ويمكن للجهة العامة أن تخصم مبلغ غرامة التأخير من التأمين النهائي أو من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمورد دون الإخلال بحقها في سلوك أي طريق آخر للاسترداد، كما أن خصم هذه الغرامة لا يعفي المورد من التزاماته أو مسؤولياته بموجب العقد، ولا يخل توقيع هذه الغرامة بحق الجهة العامة في التعويض عما قد يصيبها من أضرار أو ما تتحمله من أعباء أو نفقات نتيجة للتأخير، ودون الإخلال بأية حقوق أخرى محتفظ بها في العقد أو في القانون للجهة العامة.

ويجوز للجهة العامة – وفقاً لطبيعة العقد وظروف وملابسات التأخير – إرجاء تحصيل هذه الغرامة لحين الانتهاء من أعمال التوريد بشرط ألا تكون الغرامة قد تجاوزت حداً أقصى وأن يكون لدى الجهة العامة مستحقات للمورد تكفي لسداد تلك الغرامة.

### مادة ( 30 )

## ﴿ إنهاء العقد للمصلحة العامة ﴾

يحق للجهة العامة إنهاء العقد في أي وقت تشاء وفقاً لما تفتضيه المصلحة العامة، مع مراعاة إخطار المورد بالإنهاء كتابة وبعلم الوصول، دون أن يكون له الحق في الاعتراض، وفي هذه الحالة فإن مسؤولية الجهة العامة تقتصر على سداد المبالغ المستحقة للمورد عن الأعمال التي تم تنفيذها بموجب أحكام العقد حتى تاريخ إخطاره بالإنهاء.

### مادة ( 31 )

## ثبات أسعار العقد

الأسعار المتفق عليها بموجب العقد ثابتة طوال مدته ولا يجوز للمورد طلب تعديلها لأي سبب، سواء كان تغييرات في أسعار العملات أو الرسوم أو الضرائب أو بسبب فرض ضرائب أو رسوم جديدة أو بسبب صدور تشريعات جديدة من أي نوع كانت، ولا يحق للمورد تحت أي ظرف أو لأي سبب مهما كان أن يطلب إعادة النظر في الأسعار المتفق عليها، وذلك مع عدم الإخلال بتطبيق نظرية الظروف الطارئة طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

### مادة ( 32 )

## ﴿ السرية ﴾

يجب على المورد أن يضع في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ العقد لصالح جهة عامة حكومية لذا فإن عليه أن يتحلى بالسرية التامة في جميع الأعمال المطلوبة منه أيًا كانت طبيعتها أو نوعها

وفي كل ما يراه أو يسمعه بمناسبة تنفيذ التزاماته التعاقدية ،كما يلتزم بالحفاظ على سرية المستندات والبيانات والمعلومات التي يحصل عليها بموجب العقد وعدم استخدامها في غير الأغراض المخصصة لها وأن يكون تداول المعلومات والبيانات في حدود موظفيه ممن تتطلب حاجة العمل اطلاعهم على تلك البيانات أو المعلومات، وفي حالة إخلال المورد أو أحد تابعيه بواجب الحفاظ على السرية في أي وقت سواء أثناء تنفيذ العقد أو بعد انتهائه فإن للجهة العامة الحق في إثارة مسئولته القانونية سواء المدنية أو الجزائية لمحاسبته على هذا الإخلال ومطالبته بالتعويض عما يكون قد أصابها من ضررٍ جرّاء إخلاله بهذا الالتزام.

#### مادة ( 33 )

##### « الضريبة »

يلتزم المورد المحلي بكافة أحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 وتعديلاته، ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

إذا كان المورد أجنبياً، فإنه يلتزم أيضاً بأحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ويتم حجز الدفعة النهائية من مستحقاته ولن يتم صرفها إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية، إعمالاً لأحكام البند رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (738/أولاً/1/ب، ج) الصادر باجتماعه رقم (35-2008/2) المنعقد بتاريخ 2008/7/14.

#### مادة ( 34 )

##### « دعم العمالة الوطنية »

يلتزم الممارس بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (32) لسنة 2003 وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى تلك الجهات المعدل بقراره رقم (1028) لسنة 2014 وما يطرأ عليهما من تعديلات، ويتعين عليه أن يقدم ضمن محتويات عطائه شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية صادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.

#### مادة ( 35 )

##### « النقل الجوي »

يلتزم المورد في حالة نقل العمالة أو البضائع محل العقد جواً باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب والبضائع طبقاً للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ووفقاً للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 1985 معدلاً بقراره المتخذ في الجلسة رقم (87/18) المنعقدة بتاريخ 1987/4/13 وقرار مجلس الوزراء رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم 2019/31 المنعقد بتاريخ 2019/7/29.

## مادة ( 36 )

### ﴿ التلوث وحماية البيئة ﴾

يلتزم المورد بالتقيد بأحكام القانون رقم 42 لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة المعدل بالقانون رقم 99 لسنة 2015.

## مادة ( 37 )

### ﴿ أنظمة السلامة ﴾

يلتزم المورد بالتقيد بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء تنفيذ العقد طبقاً للقرارات المنظمة في هذا الشأن، وقرارات لجنة السلامة المختصة بالجهة العامة ان وجدت.

## مادة ( 38 )

### ﴿ الكشف عن العمولات ﴾

يُقر المورد بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت لوسيط ظاهر أو مُستتر في العقد (حال بلوغ قيمته مائة ألف دينار كويتي)، كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن يقدم خلال الثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى الجهة العامة إقراراً كتابياً تفصيلياً عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وأداته، وذلك تمهيداً لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد في هذا القانون من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

## مادة ( 39 )

### ﴿ الملكية الفكرية ﴾

يكون المورد مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي انتهاك أو مساس بحقوق الملكية الفكرية بشأن الأعمال المتعاقد عليها، ويلتزم وحده بتعويض الضرر الذي قد يصيب الغير بسبب ذلك دون أدنى مسؤولية على الجهة العامة. كما يكون مسؤولاً عن تعويض الجهة العامة عن أية خسائر أو أضرار قد تنتج عن أية مطالبات قضائية أو دعاوى أو أحكام قضائية في هذا الشأن.

## مادة ( 40 )

### ﴿ القانون الواجب التطبيق ﴾

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من أحكام هذه الشروط.

#### مادة ( 41 )

#### ﴿ الاختصاص القضائي ﴾

أي نزاع ينشأ بين الجهة العامة والمورد فيما يتعلق بتنفيذ أو تفسير العقد يخضع لأحكام القوانين الكويتية وتختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية.

#### مادة ( 42 )

#### ﴿ شهادة من الهيئة العامة للقوى العاملة ﴾

على مقدم العطاء إرفاق "شهادة لمن يهمله الأمر" سارية و صادرة عن الهيئة العامة للقوى العاملة تتضمن عدم وجود وقف على ملف المناقص عن العقود الحكومية المسجلة لدى الهيئة عن أحد المخالفات المذكورة في المادة رقم (10) من القانون لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي، علماً بأنه سيتم استبعاد العطاءات التي لا تتضمن تلك الشهادة.

# المستند رقم (2)

## الشروط الخاصة

## المستند رقم (2)

### الشروط الخاصة

#### فهرس المحتويات

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة ( 1 )	بيانات الممارسة	
مادة ( 2 )	قانون المناقصات العامة	
مادة ( 3 )	طريقة إبرام العقد	
مادة ( 4 )	الغرض من الممارسة و مكان تنفيذ الأعمال	
مادة ( 5 )	مستندات العقد	
مادة ( 6 )	أولوية المستندات	
مادة ( 7 )	التأمين الأولي	
مادة ( 8 )	إعداد العرض الفني	
مادة ( 9 )	تقييم العرض الفني	
مادة (10)	أسس و عناصر التقييم الفني	
مادة (11)	التأمين النهائي	
مادة (12)	الثمن	
مادة (13)	شروط وطريقة الدفع	
مادة (14)	الدفعة المقدمة	
مادة (15)	مدة العقد و البرنامج الزمني للتنفيذ	
مادة (16)	الاستلام الابتدائي	
مادة (17)	الجهاز الفني للمتعهد	
مادة (18)	استبدال أفراد الجهاز الفني	
مادة (19)	ممثل المتعهد	
مادة (20)	استبدال أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner	
مادة (21)	الأعمال المساندة	
مادة (22)	أوقات العمل	
مادة (23)	الكتالوجات	
مادة (24)	التراخيص	
مادة (25)	الأوامر التغييرية	
مادة (26)	التدريب	
مادة (27)	مدة الصيانة و الضمان	

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (28)	الفحص و الصيانة الدورية	
مادة (29)	إصلاح الأعطال أو الدعم الفني أثناء مدة الصيانة و الضمان	
مادة (30)	الاستلام النهائي	
مادة (31)	غرامة التأخير	
مادة (32)	الغرامات الأخرى	
مادة (33)	فسخ العقد او سحب العمل و التنفيذ على الحساب	

مادة ( 1 )

بيانات الممارسة

الجهة العامة: وزارة التربية

ممارسة رقم: م م / 33 / لسنة 2024- 2025

موضوع الممارسة: استئجار وتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

- نوع الممارسة : ☒ عامة ☐ محدودة
- ☐ قابلة للتجزئة ☒ غير قابلة للتجزئة
- ☒ داخلية (يعن عنها داخل الكويت) ☐ خارجية (يعن عنها داخل وخارج الكويت)
- طريقة تقديم العطاء : ☐ عرضين فني ومالي ☒ عرض مالي
- اسلوب تقييم العطاءات : ☐ نظام النقاط ☒ أرخص الأسعار
- العطاءات البديلة : ☐ يجوز تقديم عطاءات بديلا ☒ لا يجوز تقديم عطاءات بديلا
- العينات : ☒ مطلوب تقديم عينات ☐ غير مطلوب تقديم عينات
- اسلوب التفاوض : ☐ مع جميع مقدمي العطاءات ☒ مع صاحب العطاء الأقل سع
- أخرى :



## مادة ( 2 )

### ﴿ قانون المناقصات العامة ﴾

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.

## مادة ( 3 )

### ﴿ طريقة إبرام العقد ﴾

سيتم إبرام العقد بناءً على إجراءات الممارسة رقم : م م /33/ لسنة : 2024-2025 طبقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

## مادة ( 4 )

### ﴿ الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال ﴾

الغرض من الممارسة هو القيام بتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات، وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بوثائق الممارسة.

- مكان تنفيذ الأعمال:

- ديوان عام الوزارة والمناطق التعليمية والإدارات التابعة لها.

## مادة ( 5 )

### ﴿ مستندات العقد ﴾

تتألف مستندات العقد من وثائق الممارسة رقم م م /33/ لسنة 2024-2025 والتي تحتوي على الآتي :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية

- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد
- المستند رقم (5) (النماذج) ويتضمن الوثائق التالية :
  - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
  - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
  - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
  - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
  - نموذج (5-5) التأمين النهائي
  - نموذج (6-5) المورد من الباطن
  - نموذج (7-5) الإقرار رقم (1)
  - الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار .....
- المستند رقم (6) الملاحق ويتضمن الوثائق التالية :
  - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية
  - الوثيقة (2-6) ملحق جدول الاسعار
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي 74 لسنة 2019 و (1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

وتُعد تلك المستندات وحدة متكاملة وتعتبر كل وثيقة فيها جزءاً لا يتجزأ من العقد وتُفسر وتُتمم بعضها بعضاً بما يضمن تحقيق الغرض من العقد.

#### مادة ( 6 )

##### « أولوية المستندات »

دون الإخلال بأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، تُعطى الأولوية لصيغة العقد ثم الملاحق – إن وجدت- ثم الشروط الخاصة ثم الشروط العامة ثم الشروط والمواصفات الفنية ثم الإقرارات -إن وجدت - ثم الشروط الواردة في أي وثيقة أخرى من الوثائق التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد.

#### مادة ( 7 )

##### « التأمين الأولي »

يقدم التأمين الأولي لهذه الممارسة 2000دك ، يُقدّم وفقاً لما هو منصوص عليه بالشروط العامة للممارسة.

- وفي حال ما إذا كانت الممارسة قابلة للتجزئة، فإن التأمين الأولي لبنود الممارسة يكون على النحو التالي :

- البند رقم (1) ..... دينار كويتي.
- البند رقم (2) ..... دينار كويتي.
- البند رقم (3) ..... دينار كويتي.
- البند رقم (...) ..... إلخ .

## مادة ( 8 )

### ﴿ إعداد العرض الفني ﴾

يلتزم الممارس بإعداد وتقديم العرض الفني طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بالمستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية.

## مادة ( 9 )

### ﴿ تقييم العرض الفني ﴾

في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من الممارس على نسبة (....%) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من الممارسين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها.

**” مع مراعاة ما تضمنته المادة رقم ( 15 ) من الملحق رقم 1/6 الشروط**

**الإضافية بشأن حذف تلك المادة ”**

## مادة ( 10 )

### ﴿ أسس وعناصر التقييم الفني ﴾

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية :

م	عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني
1		( ..... % )
2		( ..... % )
3		( ..... % )
4		( ..... % )
5		( ..... % )
6		( ..... % )
7		( ..... % )
8		( ..... % )
	الإجمالي	( ..... % )

**” مع مراعاة ما تضمنته المادة رقم ( 16 ) من الملحق رقم 1/6 الشروط الإضافية بشأن**

**حذف تلك المادة ”**

## مادة ( 11 )

### ﴿ التأمين النهائي ﴾

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بترسية الممارسة عليه بتقديم تأمين نهائي بنسبة (20%) من القيمة الإجمالية للعقد، ويكون هذا التأمين ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة (ثلاثة) أشهر .  
ويُقدّم هذا التأمين وفقاً للشروط العامة للممارسة.

## مادة ( 12 )

### ﴿ الثمن ﴾

هو المقابل المالي الذي سيُدفع للمورد مقابل توريد (كافة الاصناف موضوع الممارسة) المطلوب توريدها طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في وثائق الممارسة شاملاً الوفاء بجميع الالتزامات الواردة في العقد وكما هو موضح في وثائقها بما في ذلك المصروفات المباشرة وغير المباشرة لتنفيذ تلك الالتزامات.  
ويخضع هذا المقابل للزيادة أو النقص طبقاً لشروط ومستندات العقد وتبعاً للأوامر التغييرية التي تقررها الجهة العامة أثناء تنفيذ العقد في نطاق الحدود المنصوص عليها في مستندات العقد.

## مادة (13)

### ﴿ شروط وطريقة الدفع ﴾

- يتم الدفع للمتعهد على النحو التالي:
- دفعات متساوية (كل شهرين) خلال فترة (الضمان والصيانة) وتستحق أول دفعة بعد مرور شهرين من الانتهاء من أعمال التوريد والتركيب و التشغيل وإصدار الشهادة الدالة على ذلك وفي ضوء تقرير يصدر بذلك من الجهة المشرفة على التنفيذ مبين به الاعمال التي تم تنفيذها والمخالفات والغرامات المستحقة عنها.
- يتم سداد المستحقات للمتعهد نظير قيامه بالأعمال المستحق عنها تلك المستحقات طبقاً لشروط الدفع خلال مدة لا تتجاوز (30 يوماً) من تاريخ صدور شهادة الدفع ، ولا يترتب على تجاوز هذه المدة نشوء أي حق للمتعهد في التعويض أو طلب الفوائد عن أي مبالغ تم التأخر في دفعها من جانب الوزارة .

## مادة ( 14 )

### ﴿ الدفعة المقدمة ﴾

يجوز للجهة العامة بناءً على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له - خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه لكفالة الدفعة المقدمة - دفعة مقدمة بنسبة (... %) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة.

” مع مراعاة ما تضمنته المادة رقم ( 17 ) من الملحق رقم 1/6 الشروط  
الإضافية بشأن تعديل تلك المادة ”

مادة ( 15 )

مدة العقد والبرنامج الزمني للتنفيذ

- مدة العقد ( 36 شهرا ) تبدأ من تاريخ توقيعه .  
ويلتزم المتعهد بالبرنامج الزمني التالي:
- 1- توفير وتركيب وتشغيل أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner بديوان عام الوزارة والإدارات التابعة لها خلال مدة أقصاها 60 يوم من تاريخ توقيع العقد. ملتزماً في ذلك بتعليمات وزارة التربية في شأن المواعيد والأماكن التي تحددها في هذا الشأن.
  - 2- صيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner بديوان عام الوزارة والإدارات التابعة لها لمدة 34 شهرا من تاريخ الانتهاء من تشغيلها.

مادة ( 16 )

الاستلام الإبتدائي

يلتزم المورد بتوريد (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) محل العقد في المواعيد والأماكن التي تحددها الجهة العامة، على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة.  
وتقوم الجهة العامة بفحص واستلام (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) المورد، وذلك بمعرفة لجنة فنية متخصصة تابعة لها وبحضور المورد أو من ينوب عنه، فإذا لم يحضر المورد بنفسه ولم يرسل من ينوب عنه رغم إخطاره بموعد الفحص، كان للجنة في هذه الحالة الحق في فحص (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) المورد وإبداء أية ملاحظات عليها واستلامها أو رفضها في غيبته دون أن يكون له الحق في الاعتراض على إجراءات الفحص أو نتائجه.  
فإذا لم يتم المورد بتوريد (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) خلال المواعيد المحددة، أو قام بالتوريد وتبين للجنة الفحص أن (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) أو جزء منها غير مطابق للشروط والمواصفات الفنية يكون للجهة العامة الخيار بين ما يلي حسب سلطتها التقديرية:

إعطاء المتعهد مهلة مناسبة لإتمام التوريد أو استبدال (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) غير المطابقة للشروط والمواصفات الفنية بأخرى مطابقة، مع توقيع غرامة التأخير في الحالتين.  
فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد، مع ما يترتب على ذلك من آثار طبقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.  
ويلتزم المتعهد بأن يسترد (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) غير المطابقة للشروط والمواصفات فوراً على نفقته، فإذا تأخر في ذلك تقوم الجهة العامة بإبداءها إحدى الأماكن التابعة لها على حسابه دون أن تكون مسئولة عما قد يصيبها من فقدان أو نقص أو تلف.

مادة ( 17 )

الجهاز الفني للمتعهد

يلتزم المتعهد بتوفير جهاز فني متخصص لإتمام عملية التوفير والتركيب والتشغيل والتدريب والصيانة، وأن يقدم كشفًا للجهة العامة فور توقيع العقد بأسماء أفراد هذا الجهاز وصور من بطاقتهم المدنية، وإقاماتهم الرسمية حال كونهم عمالة وافدة، على أن يكون مسؤولاً وحده عن كل ما يتعلق بشئون هذا الجهاز من حيث الأجر والبدلات وكافة المستحقات الخاصة به طبقاً للقوانين السارية في دولة الكويت.

#### مادة ( 18 )

##### استبدال أفراد الجهاز الفني

يحق للجهة العامة طلب استبعاد أي فرد من أفراد جهاز المورد لأي سبب تراه قد يُخل بإتمام الأعمال المتعاقد عليها أو جزء منها على الوجه الأكمل، ويتعين على المورد في هذه الحالة أن يستبدله بأخر توافق عليه الجهة العامة وذلك خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ إشعاره كتابةً بذلك.

وإذا أخفق المورد في القيام بالاستبدال في الفترة المحددة، يحق للجهة العامة تعيين مع بديل على نفقته أو اتخاذ أي إجراء يتناسب نوع وطبيعة هذا التقصير، ولن تتحمل الجهة العامة أية مصاريف ناجمة عن ذلك.

#### مادة ( 19 )

##### ممثل المتعهد

يلتزم المورد فور توقيع العقد بتقديم كتاب خطي للجهة العامة يتضمن تحديد ممثلاً له لديها بشأن تنفيذ العقد، يمكن الرجوع إليه في أي وقت بشأن الأعمال المتعاقد عليها طوال مدة العقد ، ويكون من واجبات ممثل المورد تلقي أية ملاحظات للجهة العامة بشأن تلك الأعمال والعمل على تلفيها وتلبية كافة المتطلبات الناشئة عن العقد.

#### مادة ( 20 )

##### استبدال أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner

يلتزم المورد باستبدال (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) المورد عند حدوث أي خلل أو تلف يكون قد نشأ عن عملية التركيب أو التشغيل أو التدريب، على أن يكون استبدالها بأخرى جديدة بنفس المواصفات خلال مدة أقصاها (3 أيام) من تاريخ إبلاغه بوقوع الخلل أو التلف .

#### مادة ( 21 )

##### الأعمال المساندة

يلتزم المتعهد بجميع الأعمال المساندة (كهربائية – مدنية – نقل – رفع – تحميل – تنزيل – فك – تركيب .. إلخ) التي قد تلزم لإتمام عملية التوفير والتركيب والتشغيل والصيانة (الأجهزة وملحقاتها) وتعتبر تكاليف تلك الأعمال مُحَمَّلة على قيمة العقد، ولا يحق له المطالبة بأي مبالغ بشأنها.

#### مادة ( 22 )

##### أوقات العمل

يلتزم المتعهد بأن يقوم بأعمال التوفير والتركيب والتشغيل والتدريب والصيانة (للأجهزة وملحقاتها) خلال ساعات الدوام الرسمي للجهة العامة ، ويجوز القيام بالأعمال في غير

ساعات الدوام الرسمي بناءً على موافقة كتابية من الجهة العامة وفقاً لما تقدره حسب طبيعة الأعمال.

#### مادة ( 23 )

##### الكتالوجات

يلتزم المتعهد بتقديم الكتالوجات والكتيبات الخاصة (بأجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) المطلوبة، على أن تكون متضمنة كافة المعلومات والبيانات الكاملة الخاصة بها.

#### مادة ( 24 )

##### التراخيص

متى كان تشغيل (الأجهزة) المطلوب توفيرها يستلزم استخدام تراخيص، فإن المتعهد يلتزم في هذه الحالة بتقديم واستخدام التراخيص الأصلية للبرامج المطلوبة للتشغيل.

#### مادة ( 25 )

##### الأوامر التغييرية

للجهة العامة أثناء تنفيذ العقد الحق في زيادة أو نقصان (الأجهزة وملحقاتها) المتعاقد عليها بنسبة (20%) من قيمة العقد، وذلك وفقاً لما ورد بالشروط العامة للممارسة.

#### مادة ( 26 )

##### التدريب

يلتزم المتعهد بتدريب عدد (4) ممن تحددهم الجهة العامة من الفنيين التابعين لها على تشغيل (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner) خلال المدة المحددة بالبرنامج الزمني المنصوص عليه بهذا المستند، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته رقم 1985/2 المنعقدة بتاريخ 1985/1/13 في شأن تدريب الكوادر الفنية الكويتية (مع مراعاة ما تضمنه المستند 3 الشروط والمواصفات الفنية).

#### مادة ( 27 )

##### مدة الصيانة والضمان

يلتزم المورد بأن يصون و يضمن كافة (الأجهزة وملحقاتها) المورد لمدة ( 34 شهراً ) تبدأ من تاريخ الانتهاء من تشغيلها و التدريب عليها .

#### مادة ( 28 )

##### الفحص والصيانة الدورية

يلتزم المورد بتقديم برنامج زمني يتضمن مواعيد عمليات الفحص الدوري والصيانة الذي سوف يتبعه (نصف سنوياً) (للأجهزة وملحقاتها) المورد، على أن تكون عملية الفحص الدوري والصيانة من خلال عمالة فنية متخصصة مقيمة في دولة الكويت مؤهلة للقيام بتلك الأعمال وذلك لتفادي المشكلات المختلفة طوال مدة الصيانة والضمان.

#### مادة ( 29 )

##### إصلاح الأعطال والدعم الفني أثناء مدة الصيانة والضمان

يلتزم المورد أثناء مدة الصيانة و الضمان بإصلاح كافة الأعطال التي قد تظهر على (الأجهزة وملحقاتها) محل العقد أو استبدالها إذا لزم الأمر ، وتقديم كافة خدمات الدعم الفني بما يضمن استمرارية عملها دون توقف أو مشاكل فنية ، على أن تكون استجابته لطلب الإصلاح أو الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 48 ساعة من تاريخ إخطاره من قبل الجهة العامة بذلك هاتفياً أو بالبريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس أو بأية وسيلة أخرى من وسائل الإخطار، على أن يتم إصلاح الأعطال أو تقديم خدمات الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 48 ساعة من تاريخ الإخطار ، مع مراعاة أن يتم الإصلاح أو الاستبدال أو الدعم الفني خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج هذه المواعيد بحسب متطلبات الجهة العامة.

#### مادة ( 30 )

##### الاستلام النهائي

بعد انتهاء المتعهد من توفير وتركيب وتشغيل كافة (الأجهزة وملحقاتها) والتدريب على استخدامها وصيانتها وضمانها، عليه أن يقوم بإرسال إشعار خطي إلي الجهة العامة لتحديد الموعد المناسب للتسليم النهائي ، وفي الموعد المحدد تقوم الجهة العامة باستلام (الأجهزة وملحقاتها) نهائياً بموجب شهادة تقوم هي أو من ينوب عنها بتحريرها من عدة نسخ - بحسب الحاجة - ويتم التوقيع عليها من قبل الطرفين أو من ينوب عنهما، ويُعطى المورد نسخة منها. وتُعد شهادة الاستلام النهائي هي الدليل الوحيد على وفاء المورد بالتزاماته التعاقدية.

#### مادة ( 31 )

##### غرامة التأخير

إذا تأخر المتعهد في تنفيذ أعمال التوريد أو التركيب أو التشغيل أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها (0.1%) من قيمة العقد عن كل قطعة لكل يوم وبحد أقصى (10%) عشرة بالمائة من قيمة العقد .

#### مادة ( 32 )

##### الغرامات الأخرى

إذا أخل المتعهد بأي من التزاماته الواردة في وثائق الممارسة يحق للجهة العامة بمجرد حدوث المخالفة ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية ودون الحاجة إلى إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في جميع الأحوال وتوقع الغرامات المدرجة بالجدول أدناه بدون حد أقصى ولا يسري بشأنها الحد الأقصى الوارد بالمادة ( 31 ) ، كما يعد أي بند وارد بالجدول بمثابة التزام تعاقدي يلتزم المتعهد بتنفيذه حتى ولو لم يرد بشأنه شرط تعاقدي بوثائق الممارسة ، وحال مخالفة هذا الالتزام يتم توقيع الغرامات المدرجة بالجدول والتي تتمثل في التالي :

رقم	نوع الغرامة	قيمة الغرامة
1	التأخير في نقل الأصناف المتعاقد عليها.	(50 د . ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
2	التأخير في التركيب و التشغيل للأصناف المتعاقد عليها.	(50 د . ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
3	التأخير في (التركيب) للأصناف المتعاقد عليها بناء على الأمر الكتابي الصادر بذلك من الوزارة.	(50 د . ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل



4	عدم استبدال (الجهاز/الصفة التالف) بسبب التلف أثناء النقل أو الفك أو التركيب أو الإصلاح و الصيانة خلال المدة المحددة لذلك.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
5	عدم تحديد المتعهد من يمثله ليكون على اتصال دائم بالجهة المشرف على التنفيذ لتلقي طلباتها وتعليماتها بشأن تنفيذ العقد.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
6	عدم تنفيذ المتعهد/أو من يمثله لاستفسارات وتعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ بأي مرحلة من مراحل العقد.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
7	التأخير في تنفيذ برنامج الصيانة التصحيحية.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
8	التأخير في تنفيذ برنامج الصيانة العاجلة.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
9	التأخير في تقديم تقرير عن أعمال الصيانة /أو أي تقارير أخرى تطلبها وثائق الممارسة.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
10	تقديم قطع غيار غير الأصلية.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
11	التأخير في تلقي بلاغات الصيانة العادية و العاجلة.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
12	عدم أو التأخير في تدريب الكوادر الكويتية	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / كل فرد
13	عدم تلبية البلاغ الواحد أو التقاعس في أداء العمل وتلبية البلاغ.	(50 د. ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
14	عدم التزام المتعهد بإزالة الانقاض والمخلفات الناتجة عن أعمال تنفيذ العقد أو عدم إصلاح الأضرار الناجمة عن أعماله وتابعة خلال مدة أقصاها (يوم).	(100 د.ك) مائة دينار كويتي
15	عدم استبدال و تركيب (قطع الغيار الأصلية المرتبطة بالأعمال محل العقد خلال المدة المحددة لذلك).	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي
16	التأخير في تسليم المتعهد أعمال العقد تحت إشراف مهندس الوزارة و بموافقة للمتعهد الجديد (حال سحب العمل أو فسخ العقد).	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي
17	الخطأ في المعلومات أو البيانات المطلوبة اللازمة عن أعمال الإصلاح و الصيانة للأجهزة وملحقاتها .	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي
18	عدم الالتزام بتوجيهات مهندسي الوزارة في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها.	(100 د.ك) مائة دينار كويتي
19	عدم الالتزام بتقديم المعلومات و البيانات الخاصة بالطايف الفني التابع للمتعهد.	(100 د.ك) مائة دينار كويتي
20	استخدام عمالة / أو الجهاز الفني /أو أحد أفرادها على غير كفاءة المتعهد.	(100 د.ك) مائة دينار كويتي

21	عدم التزام الجهاز الفني بتوجيهات مهندسي الإشراف بالوزارة.	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي
22	التأخر في تقديم أي من التقارير التي نصت عليها وثائق الممارسة في المواعيد المحددة لذلك.	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
23	عدم التزام المتعهد بالحفاظ على سرية الاتصالات أو أية معلومات ذات طبيعة سرية يحصل عليها وأفراد فريق الجهاز الفني التابع له لقيامهم بتنفيذ الأعمال موضوع العقد..	(300 د.ك) ثلاثمائة دينار كويتي / لكل حالة
24	مخالفة المتعهد أو أي من تابعية (العمالة الفنية/ المهندسين) لأي من الالتزامات المقررة بموجب العقد ووثائق الممارسة عن الأصناف و الأعمال المتعاقد عليها ولم تدرج بالبنود أعلاه.	(200 د.ك) مائتان دينار كويتي
25	تغير الكيان القانوني لشركة المناقص الفائز دون إخطار الوزارة بذلك	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي / يوم تأخير
26	العمل في غير أوقات الدوام الرسمي دون موافقة مسبقة من الوزارة	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي / يوم عمل
27	التنازل كلياً / جزئياً عن العقد لأي متعهد آخر أو إسناد أي أعمال لمقاول باطن دون أخذ موافقة كتابية مسبقة من الوزارة	(10% ) عشرة بالمائة من قيمة العقد
28	تنازل المتعهد عن أعمال العقد دون موافقة الوزارة المسبقة.	يتم فسخ التعاقد و تطبيق الإجراءات المنصوص عليها
29	وقف المتعهد للأعمال لأي سبب	(500 د.ك) خمسمائة دينار كويتي / لكل يوم عمل
30	التأخر في تقديم أي تقرير يتم طلبه من قبل الجهة المشرفة	(50 د.ك) خمسون دينار كويتي / لكل يوم عمل
31	تركيب قطع الغيار دون اعتمادها من جهة الإشراف على العقد	(10 د.ك) عشرة دينار كويتي/ لكل يوم / لكل حالة حتى يتم الموافقة و اعتماد قطع الغيار

تعتبر كل مخالفة وردت بالجدول لا يقابلها نص بالوثائق بمثابة التزام واقع علي عاتق المتعهد لا يجوز له مخالفته

#### مادة ( 33 )

#### ﴿ فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب ﴾

دون الإخلال بالحقوق المقررة للجهة العامة بمقتضى القانون أو العقد إذا أخل المورد بأي من التزاماته التعاقدية يكون للجهة العامة الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.

## المستند رقم (3)

# الشروط والمواصفات الفنية

**المستند رقم 3**  
**الشروط والمواصفات الفنية**

للممارسة رقم (م م 33/ لسنة 2024-2025) استئجار وتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة  
ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

يكون المتعهد مسؤولاً عن توريد الأصناف المتعاقد عليها مطابقة للمواصفات المبينة أدناه وطبقاً للعينة  
المرساة (المعمدة) والواردة في الجدول أدناه بمواصفاتها أو أحدث منها بنفس المواصفات أو أعلى منها:

Desktop Scanner	
( Qty: 450 )	
Item	Description
Type	ADF (Automatic Document Feeder)
Image Sensor Type	Dual RGB LED Illumination CIS (CMOS); Grayscale output bit depth is 256 levels (8-bit); color output bit depth is 24 bits (8 x 3); color capture bit depth is 24 bits (8 x 3)
Feeder capacity	Up to 80 sheets of 80 g/m2 (20 lb.) paper (OR Better)
Scan Speed	up to 70 ppm/ 140 ipm at 200 and 300 dpi (OR Better)
Scanning side	Duplex
Paper Feeding Detection	Ultrasonic multi-feed detection; Intelligent Document Protection (IDP)
Interface	USB 2.0 and USB 3.2 Gen 1x1
Power requirements	AC 100 - 240V (50/60 Hz)
Suggested Daily Duty Cycle	Up to 10,000 pages per day
Image Enhancement Technology	Perfect Page technology for automatic image correction and enhancement Intelligent Document Protection (IDP) to prevent document damage Dual illumination for optimal image quality and reduced shadows
Image Sensor Type	Dual RGB LED Illumination CIS (CMOS); Grayscale output bit depth is 256 levels (8-bit); color output bit depth is 24 bits (8 x 3); color capture bit depth is 24 bits (8 x 3)
Barcode Reading	10 types of barcodes, up to 6 barcodes per side) (OR Higher).
Optical resolution	Not less than 600 dpi
Output resolution	75;100; 150; 200; 240; 300; 400; 600,1200 dpi ( OR Higher ).
Maximum Document Size	216 mm x 3000 mm (8.5 in. x 118 in.)
Minimum Document Size	52 mm x 52 mm (2.08 in. x 2.05 in.)
Long Page Scanning	Long document mode: 216 mm x 3,000 mm (8.5 in. x 118 in.)

<b>Paper Thickness and Weight</b>	27-433 g/m <sup>2</sup> (7.2 lb. bond paper - 160 lb. cover stock)
<b>Bundled Software</b>	TWAIN, ISIS, WIA Drivers with scanning application
<b>Environmental Certification</b>	2008 EuP, ENERGY STAR Qualified, EPEAT Gold
<b>File Format Outputs</b>	Single and multi-page TIFF, JPEG, RTF, BMP, PDF, searchable PDF, TXT, PNG, CSV, Word and Excel
<b>Operating System Compatibility</b>	WINDOWS 10 (32- and 64-bit) WINDOWS 11 (64 bit)
<b>Warranty</b>	3-year Manufacturer Warranty

## المستند رقم (4)

# ﴿ نموذج صيغة العقد ﴾

**عقد: استئجار وتوفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي**  
**(Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات**

الناجم عن الممارسة رقم: م م / 33 / لسنة: 2024-2025

العقد رقم: .....

موضوعه : .....

أنه في يوم : ..... الموافق : ..... من شهر : ..... عام : ..... تم إبرام  
العقد المشار إليه .

بين

1- ..... بدولة الكويت ويمثلها السيد/ .....

بصفته : .....

وعنوانه : .....

ويسمى (الطرف الأول)

وبين

2- السيد/ السادة ..... ويمثله السيد/ .....

بصفته .....

وعنوانه : منطقة : ..... قطعة : ..... شارع : .....

المبنى/ القسيمة : ..... المكتب : ..... العنوان البريدي : الكويت

.....

ص.ب : ..... الرمز البريدي : ..... رقم الهاتف : .....

رقم الفاكس: ..... البريد الالكتروني.....

ويسمى/ويسمون (الطرف الثاني)

## ﴿ تمهيد ﴾

حيث تم الاعلان عن الممارسة رقم: م م /33/ لسنة : 2024-2025 للقيام بأعمال توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي ( Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات وتقديم الطرف الثاني بعطاء في الممارسة المذكورة للقيام بالأعمال المشار إليها، وحيث قامت الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة بترسية الممارسة على العطاء المقدم من الطرف الثاني باجتماعها رقم : ..... المنعقد بتاريخ: ..... وبناءً على:

- مراجعة إدارة الفتوى والتشريع بموجب كتابها رقم: ..... بتاريخ: .....
- موافقة ديوان المحاسبة على ترسية الممارسة على الطرف الثاني بموجب كتابه رقم: ..... بتاريخ: .....

فقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على ما يلي:

### مادة ( 1 )

## ﴿ مستندات العقد ﴾

يعتبر التمهيد السابق ووثائق الممارسة رقم: م م /33/ لسنة: 2024-2025 وما اشتملت عليه من كراسة الشروط العامة والخاصة وملحق الشروط الإضافية - إن وجدت - والشروط والمواصفات الفنية والإقرارات والملاحق والنماذج والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومُتمماً ومكملاً له.

### مادة ( 2 )

## ﴿ نطاق الأعمال ﴾

يلتزم الطرف الثاني بتوفير (توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات) محل العقد طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في مستندات العقد المشار إليها أعلاه.



### مادة ( 3 )

#### ﴿ قيمة العقد ﴾

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مبلغًا وقدره ..... د.ك (فقط لا غير ..... دينار كويتي) نظير قيامه بتوريد (كافة الاصناف موضوع الممارسة) محل العقد طبقاً للشروط المنصوص عليها في مستندات العقد.

### مادة ( 4 )

#### ( مدة العقد )

مدة العقد 36 شهراً تبدأ من تاريخ توقيعه وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة .

### مادة ( 5 )

#### ( مدة الصيانة والضمان )

يلتزم الطرف الثاني بصيانة و ضمان (أجهزة ماسح ضوئي Desktop Scanner ) محل هذا العقد لمدة 34 شهراً وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة .

### مادة ( 6 )

#### ( التأمين النهائي )

قدّم الطرف الثاني قبل توقيع العقد تأميناً نهائياً مبلغاً وقدره (....د.ك) بموجب خطاب ضمان صادر عن بنك : ..... باسمه ولصالح الطرف الأول بواقع 20 % من القيمة الإجمالية للعقد، ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة (3 أشهر) .

### مادة ( 7 )

#### ( الغرامات )

إذا ارتكب الطرف الثاني أي من المخالفات المنصوص عليها بمستندات العقد أو تأخر في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة المتفق عليها بالعقد، توقع عليه الغرامة المنصوص عليها تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة.

## مادة ( 8 )

### ( الوطن المختار )

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بصدر هذا العقد موطناً مختاراً لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه منتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر كتابةً و بعلم الوصول بالعنوان الجديد، ومالم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد بالعقد صحيحة و نافذة في حقه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## مادة ( 9 )

### ﴿ القانون الواجب التطبيق ﴾

تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقمي (74) لسنة 2019 و(1) لسنة 2024 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

## مادة ( 10 )

### ( الإلتزام بالقوانين ذات الصلة )

فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا العقد، على الطرف الثاني الإلتزام بجميع القوانين واللوائح والقرارات السارية في دولة الكويت ذات الصلة بموضوع العقد.

## مادة ( 11 )

### ( الاختصاص القضائي )

أُبرم هذا العقد في دولة الكويت، وأي نزاع قد ينشأ عنه أو عن تنفيذه أو تفسيره تختص المحاكم الكويتية بالفصل فيه.

## مادة ( 12 )

### ( نُسخ العقد )

حُرر هذا العقد من (....) نُسخ سُلِّمَتْ إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها.

واستناداً إلى ما سبق وقع الطرفان هذا العقد.

## الطرف الأول

الاسم : .....  
التوقيع : .....  
الصفة : .....

## الطرف الثاني

الاسم : .....  
التوقيع : .....  
الصفة : .....

مفوض بالتوقيع عن

.....

# المستند رقم (5)

## ﴿ النماذج ﴾

( فهرس المحتويات )

رقم النموذج	النموذج	رقم الصفحة
( 5 - 1 )	نموذج بيانات الممارس	
( 5 - 2 )	نموذج صيغة العطاء	
( 5 - 3 )	نموذج محتويات العطاء	
( 5 - 4 )	نموذج التأمين الأولي	
( 5 - 5 )	نموذج التأمين النهائي	
( 5 - 6 )	نموذج الموردين من الباطن	
( 5 - 7 )	نموذج الإقرار رقم (1)	
( 5 - 8 )	نموذج الإقرار	

## الوثيقة ( 5 - 1 )

### ﴿ نموذج بيانات الممارس ﴾

يُرجى من الممارس تعبئة هذا النموذج:

رقم الممارسة: م م / 33/ لسنة 2024-2025  
موضوعها : توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح  
ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني  
لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

اسم الممارس : .....

العنوان :

منطقة : ..... ، قطعة : ..... ، شارع : .....  
المبنى/ القسيمة : ..... ، المكتب : ..... ، العنوان البريدي : الكويت.....  
ص.ب : ..... ، الرمز البريدي : ..... ، رقم الهاتف : .....  
رقم الفاكس : ..... البريد الإلكتروني:.....

رقم إيصال شراء مستندات الممارسة : .....  
توقيع الممارس : .....  
ختم الممارس : .....  
التاريخ : .....

.....

## الوثيقة ( 5 - 2 )

### نموذج صيغة العطاء

صيغة عطاء الممارسة رقم : م م 33 لسنة : 2024-2025

موضوعها : توفير وتركيب وتشغيل وصيانة

وضمن أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم  
الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

الجهة : وزارة التربية

نُقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بدراسة شاملة لمستندات الممارسة المبينة أعلاه ونوافق  
على ما جاء بها ونقبله بدون أي تحفظ ومن ثم فإننا نتعهد بالآتي :

1- توريد (أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner)) المطلوبة بموجب الممارسة  
والتي ورد وصفها تفصيلاً بالوثائق وذلك بواقع مبلغ إجمالي قدره (بالأرقام) ..... د.ك  
فقط مبلغ وقدره (بالحروف)..... دينار كويتي ، وكما هو موضح بالمرافقات  
بالعرض المالي والأسعار التفصيلية فيه لهذا المبلغ والتي تبين قيمة (أجهزة ماسح ضوئي  
(Desktop scanner)) المطلوبة خلال مدة إجمالية لتنفيذ العقد مقدارها (....).

2- الالتزام بالقيمة المبينة في البند السابق طوال مدة سريان العطاء على النحو الوارد بالمستند  
رقم (1) من وثائق الممارسة.

3- إتمام إجراءات التعاقد مع الجهة العامة متى تم إخطارنا بالترسية ويُعد تخلفنا عن إتمام  
إجراءات التعاقد انسحاباً من جانبنا يستوجب المساءلة وفقاً لأحكام قانون المناقصات  
العامة.

4- تتعد هذه الصيغة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة.

5- مرفق طيه التأمين الأولي بقيمة ..... دينار كويتي في صورة خطاب ضمان/شيك مصدق  
رقم : ..... صادر من بنك : ..... صالح لمدة (90) يوماً من تاريخ فض  
مظاريف العطاءات .

اسم الممارس	:	.....
التاريخ	:	.....
التوقيع	:	.....
الختم	:	.....

## الوثيقة ( 5 - 3 )

### ﴿ نموذج محتويات العطاء ﴾

على الممارس ملء النموذج المرفق لبيان جميع المستندات المقدمة في المغلف الذي يحتوي على عطائه.

ممارسة رقم: م م / 33 / 2024-2025

موضوعها : توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي ( Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

اسم المستند	العدد	المرجع والتاريخ	ملاحظات

اسم الممارس : .....

التاريخ : .....

التوقيع : .....

الختم : .....



**الوثيقة ( 4 – 5 )**  
**﴿ نموذج التأمين الأولي ﴾**

**السادة / .....**  
**الكويت**

**خطاب ضمان / شيك مصدق رقم: .....**

**نتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بموجب هذا الكتاب**

**السادة / ..... على مبلغ قدره ..... د.ك (فقط مبلغ وقدره ..... ديناراً كويتياً) وذلك لقاء التأمين الأولي بشأن الممارسة رقم: م م لسنة: 2024-2025 والخاصة بـ: توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات. يعتبر هذا التأمين ساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات.**

**نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ودون أي اعتراض من قبل**

**السادة / .....**

**وأنا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز**

**السادة / .....**

## الوثيقة ( 5 – 5 )

### ﴿ نموذج التأمين النهائي ﴾

المحترمين

السادة / ( الجهة العامة ) وزارة التربية

الكويت

خطاب ضمان رقم : .....

نتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بموجب هذا الكتاب  
السادة / ..... على مبلغ قدره (..... د.ك) (فقط  
مبلغ وقدره ..... ديناراً كويتياً) وذلك لقاء خطاب الضمان بشأن  
الالتزام بأعمال التوريد الواردة في الممارسة رقم م م لسنة : 2025-2024  
والخاصة بـ : توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي  
(Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات  
والتي رست عليهم .

يعتبر خطاب الضمان هذا ساري المفعول ابتداءً من هذا اليوم وطوال مدة تنفيذ العقد  
مضافاً إليها (....) أشهر ويظل معمولاً به ولا يجوز إلغاؤه خلال المدة المذكورة دون  
موافقتكم الخطية المسبقة.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ورغم أي  
اعتراض من قبل

السادة / .....

وأنا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين  
في مركز

السادة / .....

## الوثيقة ( 5 - 6 )

### نموذج الموردين من الباطن

على المورد أن يقدم كتابةً كشفًا بأسماء الموردين من الباطن الذين سوف يستعين بهم لتوريد أي من (كافة الاصناف موضوع الممارسة) المتعاقد عليها على النحو المبين أدناه، ويجب أن تكون تلك الأسماء من ضمن الكشف المُحدّث من قبل الجهة العامة للقوائم المدرجة بالعطاء المقدم منه أثناء فترة دراسة العطاءات وقبل الترسية من الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة لاعتمادهم.

وللجهة العامة الحق في استبعاد أي مورد من الباطن أو ممثله أو موظفيه أثناء سير العمل وطلب تغييره في أي وقت من الأوقات ودون أن يترتب على ذلك أية مسؤولية أو التزام عليها.

- 1- ..... لتوريد .....  
العنوان : .....  
ص.ب : .....  
هاتف : .....  
فاكس : .....  
البريد الإلكتروني : .....
- 2- ..... لتوريد .....  
العنوان : .....  
ص.ب : .....  
هاتف : .....  
فاكس : .....  
البريد الإلكتروني : .....
- 3- ..... لتوريد .....  
العنوان : .....  
ص.ب : .....  
هاتف : .....  
فاكس : .....  
البريد الإلكتروني : .....

## الوثيقة ( 5 - 7 )

### ﴿ نموذج الإقرار رقم (1) ﴾

ممارسة رقم : م م / 33/ لسنة : 2024-2025

موضوعها: توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

نقر نحن الموقعين أدناه بأننا اطلعنا على جميع وثائق ومستندات الممارسة سواء الورقية أو الواردة ضمن كافة الأقراص المدمجة C.D. ونتعهد بما يلي :

- 1- أن الأسعار التفصيلية بالعرض المالي والقيمة الإجمالية المحددة في صيغة عطاء الممارسة المقدمة من قبلنا تمت بعد الدراسة الشاملة لكافة وثائق ومستندات الممارسة الورقية والتي على الأقراص المدمجة، وهذه الأسعار تشمل كافة المصروفات والأرباح وكافة الالتزامات والمتطلبات المنصوص عليها في المستندات للقيام بأعمال التوريد المطلوبة بموجب الممارسة ووفقاً لشروطها على الوجه الأكمل وكما وردت بمستندات الممارسة.
- 2- تم تعبئة وحماية جميع البيانات والمعلومات المطلوب تعبئتها من قبلنا سواء على الوثائق والمستندات الورقية أو الواردة ضمن الأقراص المدمجة بمعرفتنا وحسب الشروط وبالطريقة المبينة بوثائق الممارسة وبما يتفق ومتطلباتها، ونعلم بعدم أحقيتنا في عمل أي تعديل على مضمون ونصوص تلك الوثائق والمستندات، وإذا ما تبين خلاف ذلك فإنه يحق للجهة التي تتولى إجراءات الممارسة استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.
- 3- إذا وُجد اختلاف بين البيانات والمعلومات التي تم تعبئتها من قبلنا على الوثائق والمستندات الورقية مقارنة مع تلك الواردة على الأقراص المدمجة والمقدمة من قبلنا، فإننا نقر بحق الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة في استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.

اسم المقر : ..... بصفته : .....  
التوقيع : ..... الختم : .....

## الوثيقة ( 5 – 8 )

### ﴿ نموذج الإقرار ..... ﴾

ممارسة رقم : م م /33/ لسنة 2025/2024

موضوعها : توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي  
(Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني والتقني لحاجة/ إدارة  
نظم المعلومات

اسم المقرر : .....  
بصفته : .....  
التوقيع : .....  
الختم : .....

# المستند رقم (6)

## ﴿ الملاحق ﴾

# الوثيقة ( 6 - 1 )

## ﴿ ملحق الشروط الإضافية ﴾

فهرس محتويات الوثيقة (1-6)  
ملحق الشروط الإضافية

الممارسة رقم (م م 33/ لسنة 2024 / 2025)  
توفير وتركيب وتشغيل وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني  
والتقني لحاجة إدارة نظم المعلومات

رقم المادة	موضوع المادة	رقم الصفحة
مادة (1)	تعريف وإيضاحات	
مادة (2)	المستندات العامة الواجب تقديمها مع العطاء	
مادة (3)	المستندات الخاصة بموضوع الممارسة	
مادة (4)	لغة التعاقد	
مادة (5)	الجهة المشرفة على تنفيذ العقد	
مادة (6)	ضوابط وأحكام إضافية بشأن فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد	
مادة (7)	التزام المتعهد بالحفاظ على البيانات التي يحصل عليها بمناسبة تأدية الأعمال	
مادة (8)	تدقيق الأعمال	
مادة (9)	إخلال المتعهد بتكملت التأمين النهائي حال صدور الأوامر التغييرية (بتعديل العقد بالزيادة).	
مادة (10)	النقل	
مادة (11)	ملكية الوزارة لما يتم تنفيذه من أعمال العقد	
مادة (12)	أسلوب فحص العينة	
مادة (13)	الفحص والصيانة الدورية	
مادة (14)	إصلاح الأعطال والدعم الفني أثناء مدة الصيانة والضمان	
مادة (15)	حذف نص المادة رقم (9) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة	
مادة (16)	حذف نص المادة رقم (10) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة	
مادة (17)	تعديل نص المادة رقم (14) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة	



## مادة رقم (1): تعاريف وإيضاحات:

يقصد بالعبارات والكلمات التالية وغيرها من العبارات والكلمات المشابهة أينما وردت في وثائق المناقصة المعنى المحدد قرين كل منها:

- 1 - الجهة العامة : وزارة التربية :  
الجهة المشرفة على التنفيذ / إدارة نظم المعلومات التابعة لقطاع وكييل وزارة التربية
- 2 - الممارسين:  
هم الشركات / المؤسسات التي تقدمت بعطاءات في الممارسة سواء تم قبول عطائها أو رفضه أو تم الترسية عليها أو لم يتم الترسية .
- 3 - المتعاقد أو المتعهد:  
هي الشركة / المؤسسة التي فازت بالممارسة لقبول عطائها والترسية عليها ويتم إبرام العقد معها والملزمت بكل شروط ومستندات العقد (الشروط العامة والخاصة والفنية و جدول الأسعار وبالا اجتماع التمهيدي المهندس:
- 4 - مهندس الوزارة التابع للجهة المشرفة على التنفيذ.
- 5 - المستند الدال على توفير المتعهد لورشة الصيانة :  
محضر يتم التوقيع عليه من قبل المهندس المشرف على الأقل وممثل الشركة ويجب أن يتضمن المحضر بياناً بكافة التجهيزات والفنيين الموجودين بالورشة وان يذيل هذا المحضر باعتماد مدير إدارة نظم المعلومات وخاتم الإدارة.
- 6 - المدة الإجمالية للعقد :  
هي صافي المدة المتعاقد عليها ، ولا تحسب من بينها مدة /مدد التأخير في تنفيذ أعمال الصيانة الأولية.
- 7 - الاستلام النهائي لكافة أعمال العقد .
  - يتم استلام كافة أعمال العقد تسليماً نهائياً عند انتهاء فترة التعاقد بناءً على محضر استلام نهائي يعد من الجهة المشرفة على العقد فإذا أسفرت أعمال التسليم النهائي عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم تسليمها نهائياً بموجب المحضر المشار إليه ، وعلى ضوء ذلك ، يتم إصدار كتاب رسمي من وزارة التربية يوضح انتهاء الخدمات المتعلقة بفترة الصيانة فضلاً عن باقي الالتزامات التي تلتزم بها الشركة المتعاهدة وفقاً لمستندات العقد ، ويعتبر هذا الكتاب إبراءً رسمياً من الوزارة وانتهاء كافة التزامات المتعهد بموجب العقد .
  - وإذا ظهر من التسليم النهائي وجود نقص أو عيب أو خلل أو أعمال إصلاح وصيانة يلزم تنفيذها أو قطع غيار أصلية يلزم تركيبها واستبدالها ، أو برامج يلزم تحديثها وتطويرها يؤجل الاستلام النهائي ، وتمتد بذلك فترة (الصيانة) بدون مقابل يحصل عليه المتعهد وذلك لحين استكمال المتعهد هذه الأعمال خلال مدة معقولة تحددها الجهة المشرفة على التنفيذ ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ الأعمال جاز للوزارة حسبما تراه إجراء تنفيذ الأعمال اللازمة على نفقة المتعهد وتحت مسؤوليته أو خصم قيمتها حسب قائمة الكميات والأسعار من التأمين النهائي للعقد أو من أي مبالغ أخرى للمتعهد طرف الوزارة أو أي جهة حكومية أخرى ، وفي جميع الأحوال يترتب على ما تقدم مد مدة احتفاظ الوزارة بالتأمين النهائي وذلك لأي مدد تتعلق بتنفيذ المتعهد أي أعمال أسفر عنها التسليم النهائي وتقرر مد فترة الصيانة حتى تمام تنفيذها على الوجه الأكمل.
- 8 - الجهاز الفني للمتعهد :
  - ما يلتزم المتعهد بتقديمه من ( فريق دعم مساند متخصص - من المهندسين والفنيين ) لتقديم المساعدة اللازمة لإدارة ودعم تنفيذ المشروع وصيانة الأصناف المتعاقد عليها وتقديم الدعم الفني لها طيلة مدة العقد .

- ويجب أن يكون الجهاز الفني تابع (لشركة المتعهددة وعلى كفاءتها وفقاً للقوانين المعمول بها في الكويت) وأن يكون هذا الفريق موجود بدولة الكويت وأن يتقدم المتعهد بكشف يتضمن أسمائهم مصحوباً بالمستندات المبيّنة للمؤهلات العلمية والخبرات السابقة، وذلك لاعتمادهم من قبل الجهة المشرفة على التنفيذ كجهاز مكلف لتنفيذ كافة الأعمال موضوع العقد، ويتحمل المتعهد كافة تبعات المسؤولية عن أفعالهم وفقاً للشروط التعاقدية.

#### 9 - الحد الأقصى للغرامات

إجمالي قيمة الغرامات التي يحق للوزارة توقيعها على المتعهد، ولا تدرج من بينها أية مبالغ مستحقة للوزارة ولا تعتبر في عداد الغرامات ومنها (قيمة أعمال لم تنفذ) أو (أي مبالغ مستحقة كتعويض جراء الإخلال بالشروط التعاقدية) أو (أي مبالغ مستحقة نتيجة الأضرار والخسائر التي لحقت بالوزارة) أو (أي مبالغ مستحقة نتيجة التنفيذ على حساب المتعهد والمصروفات الإدارية).

#### 10 - غرامة التأخير :

هي الغرامة الخاصة بالتأخير في البدء في تنفيذ الأعمال محل العقد، ولا يدخل من بينها الغرامات الأخرى التالية لعملية البدء بتنفيذ الأعمال والتي تتعلق بأعمال (التوريد والنقل والتركيب / التشغيل / الصيانة والإصلاح وتقديم الدعم الفني وغيرها من الغرامات المرتبطة بالتزامات المتعهد بخلاف التزامه بالبدء في تنفيذ الأعمال في الموعد المحدد بالعقد).

#### 11 - الغرامات التعاقدية:

كل غرامة توقعها الوزارة على نظير مخالفته لالتزام من الالتزامات سواء تم إدراجها بجدول الغرامات أو لم يتم إدراجها ويحق للوزارة توقيعها لاحقاً، ولا تدرج من بينها مبالغ التعويضات عن الأضرار والخسائر ومبالغ التنفيذ على حساب المتعهد والمصروفات الإدارية.

#### 12 - كشف الحساب/فاتورة المتعهد:

الكشف أو الفاتورة التي يتقدم بها المتعهد للوزارة بطلب صرف مستحقاته المالية ولا يستحق المتعهد من المبلغ الوارد بهذه الفاتورة إلا القدر الذي تضمه تقرير الجهة المشرفة على التنفيذ بعد خصم الغرامات التعاقدية وكافة المبالغ الأخرى المستحقة للوزارة تحت أي مسمى.

#### 13 - تقرير الجهة المشرفة على التنفيذ بشأن المبالغ المستحقة للمتعهد:

هو التقرير الذي تعده الجهة المشرفة على التنفيذ بشأن فترة الاستحقاق والمتضمن إجمالي قيمة الدفعة وصافي المستحق للمتعهد منها بعد خصم الغرامات التعاقدية أو أي مبالغ أخرى مستحقة للوزارة تحت أي مسمى، ويعتبر المستند الوحيد المثبت للمبلغ المستحق للمتعهد عن هذه الفترة.

#### 14 - الشهر:

كل ما نص عليه هنا كمدة "شهر" تقدر بثلاثين يوماً بدون استقطاع العطل والإجازات الرسمية حتى وإن كان الشهر المقدر في الفترة المحال إليها أقل أو أكثر من ذلك ويتم الحساب هنا طبقاً للشهور الميلادية.

#### مادة رقم (2) المستندات العامة الواجب تقديمها في العطاء:

استكمالاً للمستندات التي ورد النص عليها بالمادة (9) بالمستند رقم (1) الشروط العامة يجب على كل من يتقدم بعطاء في هذه الممارسة أن يرفق بعطاءه المستندات الآتية:

1. صورة شهادة القيد لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة للعام الحالي.
2. صورة شهادة القيد لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت للعام الحالي.
3. صورة عن عقد تأسيس الشركة وتعديلاته إن وجدت ونظامها الأساسي إن وجد. مع بيان الممثل القانوني المخول بالتوقيع والتعاقد وذلك بمستند رسمي.
4. صورة عن الترخيص التجاري للشركة / المؤسسة.
5. شهادة حديثة صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بشأن استيفاء نسبة العمالة الوطنية على أن تكون سارية لمدة سنة.

6. بيان بالخبرات السابقة في مجال الأعمال موضوع الممارسة.
7. بيان تفصيلي عن عقود الأعمال المماثلة لموضوع الممارسة التي تنفذ حالياً أو المنفذة خلال السنتين الماضيتين لوزارات أو هيئات أو مؤسسات حكومية وصورة عن العقود الحالية أو العقود التي تم تنفيذها خلال السنوات الخمس الماضية.
8. كشف تحليل الأسعار موضحاً به كافة العناصر المبيّنة بجدول تحليل الأسعار الوارد وفقاً لوثائق الممارسة.
9. التأمين الأولي.

### مادة رقم (3) المستندات الخاصة بموضوع الممارسة:

يلتزم مقدم العطاء بأن يرفق بعطائه كافة المستندات المطلوبة ويحق لوزارة التربية / الجهاز المركزي للمناقصات العامة استبعاد أي عطاء لم يرفق به هذه المستندات ولا يجوز للمناقص الاعتراض على ذلك.

يجب على الممارس:

- توفير نسخ من العرض المقدم منه على CD شامل صور كامل أوراق الممارسة بعد ختمها إضافة إلى كل ما ورد من وثائق مطلوبة.
- تسجيل الوثائق المقدمة على العطاء والعرض الفني والمالي للمناقص والمقدمة على قرص CD في كشف يدون عليه نوع الوثيقة ورقم البند واسم الصنف المقدم.

### مادة رقم (4) لغة التعاقد:

يشترط في كافة المراسلات والعروض والوثائق والكتيبات الفنية ، وأدلة التشغيل ، وأدلة المستفيدين أو غيرها ، والعقود التي تبرم فيما يتعلق بهذا المشروع ، أن تكون جميعاً باللغة العربية ، ولا مانع من قبول نسخة إضافية منها بأي لغة أخرى للاسترشاد بها في فهم مصطلحات علمية أو فنية معينة لا يوجد مرادف يعكس معناها باللغة العربية . وفي هذه الحالة يجب أن تكون هذه الترجمة معتمدة من قبل جهة مختصة بذلك وفقاً لقوانين دولة الكويت .

### مادة رقم (5) الجهة المشرفة على تنفيذ العقد:

تشرف إدارة نظم المعلومات على تنفيذ هذا العقد ، وتقوم بوضع تقرير يوضح فيه مدى قيام المتعهد بتنفيذ التزاماته وإثبات المخالفات التعاقدية إن وجدت.

### مادة رقم (6) ضوابط وأحكام إضافية بشأن فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد :

- فضلاً عن الحالات المبينة بالمادة رقم (20) من المستند رقم 1 الشروط العامة فإنه يحق للوزارة حسب إرادتها المنفردة فسخ العقد أو سحب الأعمال والتنفيذ على حساب المتعهد مع ما يترتب على ذلك من آثار في الحالات التالية :
- 1. إذا تقاعس المتعهد بصورة (مؤقتة أو دائمة) عن تركيب واستبدال ما يلزم من قطع غيار أصلية أو عن تقديم الدعم الفني أو عن تطوير وتحديث البرامج المرتبطة بعمل الأصناف محل العقد.
- 2. إذا تنازل المتعهد عن كامل العقد أو جزء منه بدون موافقة كتابية مسبقة من الوزارة.
- 3. إذا انسحب المتعهد كلياً أو جزئياً من العمل وتركه في أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد.
- 4. إذا ارتكب المتعهد أو من ينوب عنه شيئاً من قبيل الغش.
- 5. إذا ثبت في أي وقت أثناء تنفيذ العقد أن أي من البيانات أو المستندات التي قدمها رفق العطاء أو عند توقيع العقد غير صحيحة أو تنطوي على غش أو تدليس أو تزوير.

#### مادة رقم (7) التزام المتعهد بالحفاظ على البيانات التي يحصل عليها بمناسبة تأدية الأعمال:

يلتزم المتعهد بالحفاظ على السرية وعدم إفشاء المعلومات والبيانات ذات الطبيعة السرية التي يحصل عليها وأفراد فريق عمله بأي وسيلة كانت بمناسبة تأدية الأعمال موضوع هذا العقد، ويمنع تداول هذه المعلومات أو نشرها للغير أو لأي جهات أخرى (داخلية أو خارجية) أو استخدامها لأي سبب من الأسباب، وفي حال إخلاله بهذا الالتزام يكون المتعهد وجميع تابعيه مسئولين مسئولية تضامنية فيما بينهم لتعويض الوزارة مدنيا عما يصيبها من ضرر والذي يعد في جميع الأحوال متحققا، كل ذلك دون الإخلال بالمسئولية الجزائية المترتبة على ذلك.

#### مادة رقم (8) تدقيق الأعمال:

1. لا يعتبر أي عمل من أعمال المتعهد مقبولا إلا بعد تدقيقه وفحصه من جانب الجهة المشرفة على التنفيذ بالوزارة.
2. يحق لجهة الإشراف أن تطلب من المتعهد إعادة الأعمال وعلى المتعهد الالتزام بتنفيذ كل ما يطلب منه إعادة تنفيذه والحصول على موافقة الجهة المشرفة على التنفيذ بتطابق وتام التنفيذ على الوجه الأكمل وفقا للشروط التعاقدية وذلك خلال مدة أقصاها أسبوع

#### مادة رقم (9) إخلال المتعهد بتكملتة التأمين النهائي حال صدور الأوامر التغييرية (بتعديل العقد بالزيادة):

1. حال قررت وزارة التربية تعديل العقد بالزيادة - وفقا لشروط ووثائق المناقصة - فإن المتعهد يلتزم بزيادة قيمة التأمين النهائي خلال (مدة 14 يوم) وذلك بما يتلاءم مع نسبة الزيادة في العقد وبما يحافظ على قيمة التأمين النهائي (الكفالة المصرفية) المنصوص عليها في هذه الشروط، ويحق للوزارة تمديد مدة الاحتفاظ بالتأمين النهائي وفقا لمقتضيات التعديل.
2. حال إخلال المتعهد بزيادة قيمة التأمين النهائي - حال تعديل العقد بالزيادة - حق للوزارة تكملتة هذا التأمين خصما من مستحقات المتعهد بمقتضى العقد أو أي عقد آخر لديها، فإذا لم تكن للمتعهد مبالغ مستحقة الصرف أو لم تغط مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملتة التأمين خلال المهلة المشار إليها، حق للوزارة فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابية وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الوزارة في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك.

#### مادة رقم (10) النقل

- 1- يكون المتعهد مسئولا عن نقل (كافة الاصناف موضوع الممارسة) محل الممارسة إلى أي موقع من المواقع التي تحددها الوزارة أثناء فترة التعاقد، ويظل هذا الالتزام ساريا من تاريخ إتمام التوريد المطابق للمواصفات والقبول النهائي للأصناف وإصدار شهادة الاستلام الابتدائي وحتى نهاية مدة العقد، ويلتزم المتعهد بتنفيذ هذا الالتزام بموجب الأمر الكتابي الذي يصدر إليه من الوزارة في هذا الشأن.

- 2- يكون المتعهد مسئولا مسئولية كاملة عن أعماله وأعمال تابعيه في حال تلف أي صنف (كلية أو جزئية) أثناء قيامه بالنقل ويكون ملتزما باستبدال الصنف التالف وفقا لتعليمات الجهة المشرفة في هذا الشأن، وإذا اخل بذلك يكون للوزارة الحق في استبدال الصنف على حسابه مع تحميله بفروق الأسعار بالإضافة إلى نسبة 10٪ مصاريف إدارية مع تطبيق الغرامة المحددة لذلك بجدول الغرامات، ودون الإخلال بحق الوزارة في الرجوع على المتعهد بما تقرره الشروط العامة والخاصة في مواضع أخرى، كل ذلك دون أن

يكون للمتعهد الحق في الاعتراض وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية أو إثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الأحوال متحققاً.

#### **مادة رقم (11) ملكية الوزارة لما يتم تنفيذه من أعمال العقد**

تؤول ملكية جميع أجهزة الماسح الضوئي Desktop Scanner لوزارة التربية ويتم استلام الأجهزة تسليماً نهائياً عند انتهاء فترة التعاقد بناءً على تقرير في يعد من الجهة المشرفة على العقد ويوضح به حالة الأجهزة وعملها عند نهاية فترة التعاقد ويجب أن تكون الأجهزة على نفس الحالة والكيفية و الأعداد عند بداية التعاقد.

#### **مادة رقم (12) أسلوب فحص العينة**

عند فحص العينة ومدي مطابقتها للمواصفات الفنية المذكورة بجدول المواصفات يؤخذ في الاعتبار درجة حرارة الجهاز عند سحب كميات كبيره من الأوراق تزيد عن (200) ورقة ومدي تأثيرها (من حيث وجود خطوط أو شوائب تظهر بالصور المسحوبة نتيجة حرارة الجهاز وأيضا تأثير تلك الحرارة على الحبر بالأوراق)

#### **مادة رقم (13) الفحص والصيانة الدورية**

يلتزم المورد بتقديم برنامج زمني يتضمن مواعيد عمليات الفحص الدوري والصيانة الذي سوف يتبعه (نصف سنوياً) (للأجهزة وملحقاتها) الموردة، على أن تكون عملية الفحص الدوري والصيانة من خلال عمالة فنية متخصصة مقيمة في دولة الكويت مؤهلة للقيام بتلك الأعمال وذلك لتفادي المشكلات المختلفة طوال مدة الصيانة والضمان.

#### **مادة رقم (14) إصلاح الأعطال والدعم الفني أثناء مدة الصيانة والضمان**

يلتزم المورد أثناء مدة الصيانة والضمان بإصلاح كافة الأعطال التي قد تظهر على (الأجهزة وملحقاتها) محل العقد أو استبدالها إذا لزم الأمر ، وتقديم كافة خدمات الدعم الفني بما يضمن استمرارية عملها دون توقف أو مشاكل فنية ، على أن تكون استجابته لطلب الإصلاح أو الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 48 ساعة من تاريخ إخطاره من قبل الجهة العامة بذلك هاتفياً أو بالبريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس أو بأية وسيلة أخرى من وسائل الإخطار، على أن يتم إصلاح الأعطال أو تقديم خدمات الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 48 ساعه من تاريخ الإخطار ، مع مراعاة أن يتم الإصلاح أو الاستبدال أو الدعم الفني خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج هذه المواعيد بحسب متطلبات الجهة العامة.

#### **مادة رقم (15): حذف نص المادة رقم (9) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة**

حذف نص المادة رقم (9) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة والذي كان ينص على " في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من الممارس على نسبة ( ... %) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من المناقصين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها."

**مادة رقم ( 16 ) حذف نص المادة رقم (10) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة**

حذف نص المادة رقم (10) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة والذي كان ينص على " في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية :

م	عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني
1		( % .... )
2		( % .... )
3		( % .... )
4		( % .... )
5		( % .... )
6		( % .... )
7		( % .... )
8		( % .... )
الإجمالي		( % .... )

**مادة رقم (17) تعديل نص المادة رقم (14) بالمستند رقم (2) الشروط الخاصة:**

يعدل نص المادة رقم (14) من المستند رقم (2) الشروط الخاصة ليصبح على النحو التالي:  
" لا يستحق المتعهد أي دفعة مقدمة، ويتم السداد وفقا لما ورد بنص المادة (13) من الشروط الخاصة."

# الوثيقة ( 6 - 2 )

## ﴿ ملحق جدول الاسعار ﴾

## الوثيقة ( 6 - 2 )

### ملحق جدول الاسعار

الممارسة رقم (م م / 33/ لسنة 2025/2024) استئجار و توفير وتركيب وتشغيل  
وصيانة وضمان أجهزة ماسح ضوئي (Desktop scanner) مع تقديم الدعم الفني  
والتقني لحاجة/ إدارة نظم المعلومات

#### جدول الأسعار والكميات

رقم البند	اسم الصنف	الكمية	سعر الجهاز		السعر الإجمالي	
			د	ف	د	ف
1	Desktop Scanner	450				
القيمة الإجمالية						

القيمة الإجمالية كتابة: ..... دينار كويتي فقط لا غير

اسم الممارس توقيع وختم الممارس التاريخ: / /



**المستند رقم (7)**  
**القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن**  
**المناقصات العامة المعدل بالقانونين**  
**رقمي (74) لسنة 2019 و(1) لسنة**  
**2024 ولائحته التنفيذية الصادرة**  
**بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017**